***Dirasat*: Human and Social Sciences, Volume 53, No. 6, 2026, 9371**

Deanship of Scientific Research

The Popular Army in Jordan between (1970-1999) "Origin and Development

Laith Sabah Al-Khazoun**, Ibrahim Faour Al-Shraah

Department of History, Faculty of Arts, University of Jordan, Amman, Jordan

Received: 16/10/2024
Revised: 11/11/2024
Accepted: 18/12/2024
Published online: 1/1/2026

* *Corresponding author:*
laithalzaben94@hotmail.com

Citation: Al-Khazoun, L. S., & Al-Sharaah, I. F. (2026). The Popular Army in Jordan between (1970-1999) "Origin and Development". *Dirasat: Human and Social Sciences*, *53*(6), 9371.
https://doi.org/10.35516/Hum.2026.9371

© 2026 DSR Publishers/ The University of Jordan.

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

Abstract

Objectives: This study highlights the emergence of the Popular Army in Jordan in 1970, and the most important political and military factors that contributed to its establishment. The study sheds light on the various trainings of the Popular Army, starting from 1970, the year in which the Popular Army Law was issued in the Official Gazette, and clarifies the nature of the financial support provided to the Popular Army and the parties supporting it, until 1999, the year in which the study stopped; the end of the reign of King Hussein bin Talal.

Methods: The study relied on the descriptive and analytical historical research method, which relies on obtaining information from its original sources such as: Jordanian documents deposited in the National Library, personal memoirs, and Jordanian newspapers. This information is then classified, scrutinized, and compared to each other.

Results: The study concluded that the experience of the Popular Army in Jordan was a rich and important experience; as the Popular Army was a counterpart to the Jordanian Arab Army, as it was entrusted with many duties and tasks, and the experience was generalized to Jordanian schools, universities, villages and cities.

Conclusion: The establishment of the People's Army in Jordan following the 1967 war, the events of September 1970, and the accompanying military and political circumstances, was important in acquiring military skills among Jordanian citizens, in addition to instilling a sense of national belonging among Jordanians.

Keywords: Jordan; popular Army; King Hussein; Jordanian Arab Army; training; financial support

الجيش الشعبي في الأردن بين عامي (1970-1999) " النشأة والتطور"

ليث صباح الخزون*، إبراهيم فاعور الشرعة

قسم التاريخ، كلية الآداب، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن

ملخّص

الأهداف: تبرز هذه الدراسة نشأة الجيش الشعبي في الأردن في عام 1970م، وأهمّ العوامل السياسية والعسكرية التي ساهمت في إنشائه؛ وتسلط الدراسة الضوء على تدريبات الجيش الشعبي المختلفة، ابتداء من عام 1970م وهو العام الذي صدر فيه قانون الجيش الشعبي في الجريدة الرسمية، وتوضيح طبيعة الدعم المالي المقدم للجيش الشعبي والجهات الدعمة له، حتى عام 1999 العام الذي توقفت عنده الدراسة؛ لنهاية حقبة حكم الملك الحسين بن طلال.

المنهجية: اعتمدت الدراسة على منهج البحث التاريخي الوصفي التحليلي، الذي يعتمد على استسقاء المعلومات من مصادرها الأصيلة مثل: الوثائق الأردنية المودعة في المكتبة الوطنية، والمذكرات الشخصية، والصحف الأردنية. وتصنيف هذه المعلومات وتمحيصها ومقارنتها ببعضها البعض.

النتائج: خلصت الدراسة إلى أن تجربة الجيش الشعبي في الأردن كانت تجربة غنية ومهمة؛ إذ كان الجيش الشعبي رديفاً للجيش العربي الأردني، حيث أوكلت إليه العديد من الواجبات والمهام، وعممت التجربة على المدارس والجامعات والقرى والمدن الأردنية.

الخلاصة: شكل إنشاء الجيش الشعبي في الأردن على أثر قيام حرب 1967م، وأحداث أيلول 1970م، وما رافقها من ظروف عسكرية وسياسية، أهمية في اكتساب المواطنين الأردنيين مهارات عسكرية؛ بالإضافة لغرس الانتماء الوطني لدى الأردنيين.

الكلمات الدالة: الأردن، الجيش الشعبي، الملك الحسين، الجيش العربي الأردني، التدريبات، الدعم المالي.

أولاً: التعريف بالجيش الشعبي

يُعرف الجيش الشعبي بأنه قوة مقاتلة تتألف من المواطنين في مختلف مواقعهم وأماكنهم، باختلاف أعمالهم سواء كانوا عمالاً أو فلاحين أو حتى موظفين أو طلبة، بمختلف مستوياتهم العلمية في المدارس والجامعات، ويشكلون القوة الكامنة والاحتياط القادرة على حمل السلاح من غير منتسبي القوات المسلحة، ويختلف الجيش الشعبي عن الجيش النظامي، بأن الجيش النظامي يحترف منتسبوه الجندية مهنة، ويتخذونها عملاً مستديماً. (بصبوص، 1992).

ثانياً: ظروف نشأة الجيش الشعبي

أما فيما يتعلق بالجيش الشعبي في الأردن ونشأته؛ فقد شكلت المرحلة التاريخية التي أُنشى خلالها الجيش الشعبي مرحلة مهمة بالأحداث السياسية والعسكرية، التي كان لها الأثر الأكبر في إصدار قوانين أمنية وعسكرية في الدولة الأردنية (الموسى، 1998)، وهناك عوامل قادت إلى نشأة الجيش الشعبي وهي:

1. الأوضاع السياسية والعسكرية التي نجمت عن حرب 1967م، ومعركة الكرامة عام 1968م، بالإضافة إلى حروب الاستنزاف (1968م-1970م)، ومدى تأثير هذه الحروب وانعكاسها على الوضع العسكري في الأردن آنذاك، بحكم الموقع الجغرافي للأردن والحدود الطويلة مع إسرائيل، مما استدعى الحاجة لإيجاد قوة عسكرية مساندة للجيش العربي الأردني. (الشرع، 1997).
2. رفض الأردن لمقترح وضع قوات مراقبة دولية على خط وقف النار، حيث شدّد المندوب الأردني الدائم لدى الأمم المتحدة ووزير الخارجية عبدالمنعم الرفاعي أثناء مناقشات مجلس الأمن الدولي في نيسان عام 1968م، على قدرة الأردن على حماية حدوده من خلال جيشه ووحداته، والالتزام الذي جرى فيما يتعلق بوقف إطلاق النار، كما أكد الرفاعي رفض الأردن الكامل لوضع قوات مراقبة دولية على خط الهدنة، وعلى قدرة الأردن عن الدفاع عن أراضيه والالتزام بالقرارات الدولية. (الوثائق الأردنية السنوية، 1968).
3. أسهم إلغاء قانون المقاومة الشعبية الذي صدر عام 1965م في العمل على تأسيس الجيش الشعبي.(الجريدة الرسمية، العدد1305 ، 1956).
4. وأسهم إلغاء قانون الحرس الوطني عام 1966م (الجريدة الرسمية، العدد 1966 ،1962) على إيجاد قوة بديلة عن الحرس الوطني، الذي كان يساند قوات الجيش العربي النظامية في الدفاع عن خطوط الهدنة، وقرى الضفة الغربية بين عامي (1950م_1966م)؛ وكان للحرس الوطني أثر واضح في الدفاع عن الحدود والمشاركة في الأعمال القتالية ضد الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة على مدار هذه الأعوام.(الخزون،2021).
5. سعت الحكومة الأردنية إلى أن يكون الجيش الشعبي رديفاً مؤهلاً ومدرباً إلى جانب القوات المسلحة الأردنية (الجيش العربي)؛ فأرادت الحكومة أن تحافظ على المواطنين، والعمال والموظفين كلٌ في مكان عمله؛ "فهم يشغلون وظائفهم وفي الوقت نفسه هم أفراد بالجيش الشعبي. (الجريد الرسمية، العدد2272، 1970).

اتجهت الحكومة الأردنية الى إنشاء الجيش الشعبي، والحرص على ارتباطه بالمؤسسة العسكرية (الجيش العربي الأردني) كونه القطاع الأكبر والأكثر انتشاراً واختلاطاً مع عامة الناس، فحظي الجيش العربي الأردني بثقة عالية لدى الأردنيين؛ خاصة بعد انتصار الأردن في معركة الكرامة عام 1968م، وما تركه هذا الانتصار من أثر إيجابي على سمعة الجيش العربي الأردني.(الموسى، 1998).

دفعت تلك العوامل إلى إصدار قانون الجيش الشعبي رقم (1) لعام 1970م، والذي نشر بالجريدة الرسمية بتاريخ 23 تشرين الثاني 1970م؛ وفيما يأتي أبرز ما ورد في هذا القانون، فقد بلغت مواده (26) مادة. (الجريدة الرسمية، العدد2272 ، 1970):

نصت المادة الثالثة من القانون على: "تشكل قوة مسلحة تسمى الجيش الشعبي، تعمل تحت إشراف القيادة العامة للقوات المسلحة التي تجهزه بالمعدات والأسلحة، وتزوده بالخبراء والأخصائيين العسكريين، ويعد جزءاً من تشكيلات القوات المسلحة"(الجريدة الرسمية، العدد2272 ، 1970).

وتضمنت المادة الرابعة من القانون: "أن الالتحاق بالجيش الشعبي يكون عن طريق التطوع بالاختيار من رعايا المملكة لمن تجاوزت أعمارهم الثامنة عشرة"، وقد فرق القانون بين المتطوع والملتزم إذ إن الفرد المتطوع غير متفرغ كليا للعمل بالجيش الشعبي، أما الملتزم فهو متفرغ كليا للعمل في قطاعاته. (الجريدة الرسمية، العدد2272 ، 1970).

وورد في قانون الجيش الشعبي نصّ القسم الذي يترتب على أفراد الجيش الشعبي أداؤه، وهو: "أقسم بالله العظيم أن أتفانى في الدفاع عن وطني، وأبناء بلدي مصوبا سلاحي في وجه كل معتد، مخلصاً ومحافظاً على القانون والنظام".(الجريدة الرسمية، العدد2272 ، 1970).

وبناء على هذا القانون شُكلت مجالس في كل محافظة، سميت بـ(مجالس الجيش الشعبي)، وتكونت من رئيس ونائب رئيس وعدد من الأعضاء، على النحو الآتي:

1. المحافظ	رئيسا للمجلس
2. قائد المنطقة العسكرية	نائبا للرئيس.
3. مدير شرطة المحافظة	عضوا
4. مدير شرطة البادية لمحافظة عمان	عضوا

5. ضابط مخابرات المحافظة عضوا
6. ممثل مؤسسة رعاية الشباب عضواً

ويلاحظ على هذه المجالس التي شكلت أنها ضمت ستة أشخاص تعددت وظائفهم، وكان أكثرها الوظائف العسكرية؛ بحكم تبعية الجيش الشعبي للقيادة العامة القوات المسلحة، ووظيفة مدنية واحدة تمثلت في ممثل مؤسسة رعاية الشباب؛ لما لها من أهمية في توعية فئة الشباب الأردني في مختلف المجالات، وأن هؤلاء الأعضاء هم أصحاب القرار في التحاق الأفراد بالجيش الشعبي.

وأوكلت إلى مجالس الجيش الشعبي عدة مهام تمثلت في: تنفيذ السياسات والخطط والقرارات الصادرة عن الجهات المعنية، وتحديد مطالب الجيش الشعبي في المحافظة الواحدة، وتسجيل المواطنين؛ بالإضافة إلى تأمين متطلبات وحدات الجيش الشعبي، والإشراف على المدن والقرى، وإنشاء صندوق للإنفاق على شؤون الجيش الشعبي، وتحديد مصادر الصندوق من أموال المحافظة، وإعداد تقرير سنوي عن التدريب والتنظيم والإعداد.(الجريدة الرسمية، العدد 2272 ، 1970).

وعلاوة على ما سبق فقد تضمن قانون الجيش الشعبي أهم الواجبات والمهام المنوطة به، وحددها القانون على النحو الآتي (الجريدة الرسمية، العدد2272 ، 1970):

1. تدريب وتسليح وإعداد المواطنين عسكرياً وتمكينهم من الدفاع عن أنفسهم ومدنهم وقراهم.
2. حماية الخطوط الخلفية للقوات المسلحة الأردنية.
3. حماية الأمن الأردني الداخلي من تسلل العدو وأعوانه والكشف عنهم.
4. حماية وحراسة الأهداف الحيوية ضمن الحدود الأردنية.
5. تحصين المدن والقرى، وجعلها قادرة على الصمود أمام الأعداء
6. المشاركة في إدامة المرافق العامة، وخاصة التي تسهم في المجهود الحربي.
7. المشاركة في واجبات ومهام الدفاع المدني والأمن الداخلي وبناء ما يتم تدميره جراء الحروب أو الكوارث الطبيعية.

ومن خلال النظر في مضمون مواد قانون الجيش الشعبي؛ نجد أنها راعت الظروف التي كانت سائدة آنذاك والمتمثلة في التسهيل على المواطنين للالتحاق في الجيش الشعبي، من خلال إنشاء مجالس الجيش الشعبي في كل محافظة، بدافع الحصول على أكبر عدد من المنتسبين في كل مناطق المملكة، ويلاحظ تحديد مهام المنتسبين للجيش الشعبي.

جاء اسم الجيش الشعبي حسب القانون الصادر عام 1970م، استناداً إلى قانون الدفاع الصادر عام 1935، وبناء على قرار من مجلس الوزراء، وليس استناداً إلى قرار مجلس الأمة الأردني كالعرف الدستوري السائد عند إصدار القوانين؛ وذلك لغياب وتعطل الحياة النيابية في الأردن في بداية السبعينيات؛ بسبب الظروف الداخلية والإقليمية المحيطة، وتداعيات القضية الفلسطينية، الأمر الذي أدى إلى تجميد الحياة النيابية بين عامي (1974م-1984م). (الموسى، 1998).

قامت الحكومة الأردنية على إيجاد حل مؤقت لسد الفراغ الدستوري الحاصل بتجميد الحياة النيابية؛ فصدرت الإرادة الملكية بتشكيل المجلس الوطني الاستشاري[1] في 13 نيسان عام 1978م، والذي ناقش في جلساته المنعقدة بعض القوانين التي صدرت خلال فترة تجميد الحياة النيابية، ومن أبرزها قانون الجيش الشعبي، فقد طُرِحَ للنقاش في الجلسة المنعقدة في 30 أيار 1983م بحضور قائد الجيش الشعبي العميد عبدالمجيد عبدالله الخلايلة ، والعقيد الحقوقي محمد خريسات مساعد والنائب العام العسكري، وعرضت مواد القانون على اللجنة القانونية في المجلس الوطني الاستشاري برئاسة خليل السالم.(مذاكرات المجلس الوطني الاستشاري الأردني، 1982).

وخلال النقاش بيّن عضو المجلس الوطني الاستشاري مفلح اللوزي "أن إنشاء الجيش الشعبي في مثل هذه الظروف التي يمر بها الوطن ليكون رديفاً للقوات المسلحة أصبح أمراً لا يحتمل الجدل"، موكداً على أهمية التوسع في عمليات التدريب لعامة المواطنين في مناطق المملكة كافة.(مذاكرات المجلس الوطني الاستشاري الأردني، 1983).

أكد عضو المجلس الوطني الاستشاري إبراهيم مطالقة ضرورة الاستفادة من التجارب السابقة في هذا المجال؛ كقانون الحرس الوطني وقانون خدمة العلم(الجريدة الرسمية، 2599، 1976)؛ وعلى "أن لا نمر على هذه التجارب مرور الكرام"، ودعا مطالقة إلى ضرورة توفير أسلحة حديثة مناسبة لأغراض الجيش الشعبي. (مذاكرات المجلس الوطني الاستشاري الأردني، 1983).

وأوضحت عضو المجلس الوطني الاستشاري عيدة المطلق أن الجيش الشعبي هو "الآلة التي تستوعب إمكانيات الجماهير، لتفجرها خلقاً وإبداعاً في

(1) المجلس الوطني الاستشاري: شكل هذا المجلس بموجب قانون مؤقت عام 1978م بناء على رغبة الملك الحسين بن طلال لسد الفراغ الدستوري الحاصل في الدولة لإيجاد تشاركية في الحكم وتبادل الرأي والمشورة في القضايا الوطنية والعربية وبلغ عدد أعضائه عند تشكيله (60) عضواً. المساعيد، طايل، المجلس الوطني الاستشاري الأردني "دراسة تاريخية سياسية 1978-1984"،المفرق، الأردن، 2010. ص 7.

اللحظات المناسبة، بما يحقق لأمتنا موقعا لائقاً بين الأمم الحرة، وتبني وطناً منيعاً"، واستذكرت المطلق خلال مناقشتها القانون جزءا من إحدى كلمات رئيس الوزراء الأسبق وصفي التل، التي حملت فلسفة الجيش الشعبي على حد تعبيرها، حيث قال التل: "إن المعركة هي العنوان الوحيد لكل وجودنا في هذا البلد، وعندما تصبح المعركة عنواناً لحياة كل مواطن فينا مهما كان موقعه عندها يصبح النصر في المعركة حتمية لا يستطيع الأعداء تغييرها أو الخلاص منها، والطريق إلى الهدف المقدم هدف التحرير لا بد من أن يمر بهذه القناعة وينطلق منها"(مذاكرات المجلس الوطني الاستشاري الأردني، 1983).

تَبنى عدد من أعضاء المجلس الوطني الاستشاري، منهم: ممدوح العبادي، وخليل السالم، وحماد المعايطة، أثناء المناقشات فكرة إحالة قانون الجيش الشعبي إلى لجنة التعبئة الوطنية من أجل النظر فيه، والعمل على تجويد مواده، وأكد هؤلاء على أهمية الجيش الشعبي كونه خير رديف للقوات المسلحة الأردنية.(مذاكرات المجلس الوطني الاستشاري الأردني، 1983).

أُعيد مناقشة قانون الجيش الشعبي بعد عودة الحياة النيابية في الأردن عام 1984م، وانتخاب المجلس النيابي العاشر، فقد أُعيد عرض عدد من القوانين على هذا المجلس ومناقشتها، وكان من ضمن هذه القوانين قانون الجيش الشعبي الصادر عام 1971م، وبعد عرضه على مجلس النواب الجديد صدر قانون رقم (39) لعام 1985م تحت اسم قانون الجيش الشعبي 17 تموز عام 1985.(الجريدة الرسمية، العدد 2336 ، 1985).

قلصت عدد مواد القانون الجديد إلى (20) مادة بدلاً من (26) مادة، فتشابهت إلى حد كبير مع القانون الصادر عام 1970م، مع وجود بعض الاختلافات في بعض المواد، كان من أبرزها؛ زيادة عدد أعضاء مجالس الجيش الشعبي المنتشرة في المحافظات لتصبح (13) عضوا بدلا من (6) أعضاء؛ وضمت كلًّا من: رئيس البلدية في المحافظة، ومدير مخابرات المحافظة، ومدير التربية والتعليم للمحافظة، ومدير الأشغال، ومدير الصحة، ومدير الاتصالات السلكية واللاسلكية؛ بالإضافة إلى الغرف التجارية والنقابات والجمعيات التطوعية والنوادي، وعُدل سن مَن وجب عليه الالتحاق بالجيش الشعبي؛ فأصبح العمر (16) عاما بدلا من (18) عاما، وأن لا يتجاوز عمره (55) عاماً. (الجريدة الرسمية، العدد 2336 ، 1985).

ثالثا: دور المرأة الأردنية ومشاركتها في الجيش الشعبي

تم مناقشة مواد هذا القانون، فقد أوضح النائب ليث شبيلات أهمية قانون الجيش الشعبي، مؤكداً أن "مطالبة الشعب بالجيش الشعبي ليست إلا من باب عدم حرمانه جزءا من حق الدفاع عن عرضه وماله وأرضه في دولة محاذية لعدو يتسلح كل فرد من أفراده"، وأبدى النائب شبيلات رأيه حول تدريب الطالبات والنساء المنتسبات لصفوف الجيش الشعبي رافضاً "هذه الفكرة وأن تتدرب هؤلاء الطالبات في ساحة مدرسة على يد رجال تحت أعين شباب حول مدارس البنات، وعدم وجود الأسوار حول هذه المدارس".(مذاكرات مجلس النواب الأردني، 1985).

وقدم النائب عبدالله العكايلة رأيهِ فيما يتعلق بالتحاق النساء والطالبات في الجيش الشعبي، بأن "تكون الخدمة في الجيش الشعبي إلزامية للرجال وخدمة تطوعية للنساء"، محفزاً النساء والطالبات على الالتحاق بالجيش الشعبي لما لهُ من أهمية في عملية التصدي لأطماع العدو. (مذاكرات مجلس النواب الأردني، 1985).

في حين اختلف النائب أحمد الكوفحي مع النائب الشبيلات فيما يتعلق بالتحاق المرأة والطالبات في الجيش الشعبي، مبيناً "أن المقاومة في هذه الأيام هي فرض عين على الذكر والأنثى"، مؤكداً أهمية مشاركة المرأة في الجيش الشعبي، معززاً رأيه بدليل من السنة النبوية، بقوله: "كانت أم عمارة رضي الله عنها تفعل أعظم مما يفعله الرجال، حتى أشاد الرسول صلى الله عليه وسلم ببطولتها".(مذاكرات مجلس النواب الأردني، 1985).

يبدو من خلال مناقشة مجلس النواب العاشر لمواد قانون الجيش الشعبي، أن النواب ذوي التوجه الإسلامي وبعضهم من جماعة الإخوان المسلمين مثل عبدالله العكايلة وأحمد الكوفحي، قد اهتموا بموضوع الجيش الشعبي، وأولوه أهمية من منطلق أن هناك عدواً يجاورنا في فلسطين، مبدين أهمية الاستعداد للمعركة القادمة.

ورد رئيس الوزراء زيد الرفاعي خلال مداخلته، موضحاً رأي الحكومة في تدريب النساء والطالبات والتحاقهن بالجيش الشعبي؛ بقوله "أن المرأة هي نصف المجتمع، ولها دور واضح في مجالات عدة؛ كالقضاء والعلم والتربية"، واستذكر الرفاعي خلال مداخلتهِ نماذج عن دور المرأة في الدفاع عن وطنها في البلاد العربية والإسلامية، بقوله "ففي الجزائر البلد العربي المسلم قابلت المرأة العربية المستعمر، والمرأة الأفغانية المسلمة تساهم مساهمة مباشرة في عمليات المقاومة، وفي لبنان لا أحد ينسى صورة وصوت سناء محيدلي قبل ساعات من استشهادها".(مذاكرات مجلس النواب الأردني، 1985).

وبيّن الرفاعي أهم الاعمال التي ستقوم بها المرأة الأردنية عند التحاقها بالجيش الشعبي، مؤكداً على أن التدريبات لن تكون مختلطة، وستكون في مناطق إقامتهن نفسها، ولن يطلب منهن سوى القيام بواجباتهن في أماكن سكنهن، ومن هذه الأعمال: الإسعاف الاولي، وبعض أعمال الدفاع المدني، وتنظيم السير، واستعمال الأسلحة الخفيفة. (مذاكرات مجلس النواب الأردني، 1985).

أما الملك الحسين بن طلال فقد عبّر خلال خطاب العرش، إبان افتتاح الدورة العادية الثالثة لمجلس الأمة الأردني العاشر في 2 تشرين الثاني عام 1985م، عن ارتياحه بإقرار قانون الجيش الشعبي عام 1985م، وبدء الحكومة في تنفيذه، بقوله "كما أسجل بعميق الارتياح شروع حكومتي في تنفيذ قانون الجيش الشعبي، الذي أقره مجلسكم الكريم في دورته الماضية بدءاً بمحافظة البلقاء"، وأكد الملك الحسين على أنه يسعى إلى تطوير الجيش الشعبي وتوسيع مهامه؛ بقوله "ونحن نعمل جاهدين على توسيع نطاقه وتأمين مستلزماته حتى يعم أرجاء الوطن كله بحيث يصبح الأردن شعبا شاكي

السلاح، وقلعة تتكسّر دونها جميع مخططات العدوان".(المجالي، 2013).

رابعاً: مراكز الجيش الشعبي وتدريبه

أ-مراكز الجيش الشعبي:

قسمت مناطق المملكة لغايات تنظيم الجيش الشعبي إلى مناطق عسكرية بعدد المحافظات الإدارية، فقد وردَ ذلك في المادة التاسعة من قانون الجيش الشعبي لعام 1970م، التي نصت على "تنظيم وحدات الجيش الشعبي على مستوى المحافظات، ويستمد التنظيم مقوماته وإمكانيته من المحافظة ذاتها ويتم تشكيل مجالس دفاع شعبية في كل محافظة".(الجريد الرسمية، العدد 2272، 1970).

وبناء على ذلك، فقد بلغ عدد مجالس الجيش الشعبي خمسة مجالس بعدد المحافظات الإدارية الرئيسة في بداية السبعينيات (عبابسة، 2013)، وحددت القطاعات والمواقع والمراكز العسكرية وعددها، وقسمت المحافظة الواحدة إلى مناطق عسكرية تبعاً لمساحة المحافظة، وبذلك غطى الجيش الشعبي مناطق المملكة كافة.(الجريد الرسمية، العدد 2272، 1970).

وعند الحديث عن مناطق انتشار الجيش الشعبي، لابد من الاشارة إلى أن وحدة الضفتين كانت قائمة عند صدور قانون الجيش الشعبي عام 1970م، لكن القانون لم يشر إلى أي منطقة من مناطق الضفة الغربية أو مدنها؛ ولعل احتلال إسرائيل للضفة الغربية حال دون ذلك.

وطرح الملك الحسين بن طلال مشروع المملكة العربية المتحدة عام 1972م(الشرعة، 2004) - أي بعد عامين من صدور قانون الجيش الشعبي-؛ فقد بيّن أن من أهداف قيام هذا المشروع؛ "تسليح سكان الأراضي المحتلة لمقاومة المحتل، ومقاومة حججه ومخططاته ولتقوية أهل فلسطين من أجل التصدي لعوامل اليأس ومسببات الضياع"(الوثائق الأردنية السنوية، 1972)، إلا أن هذه الرغبة لم تتحقق؛ ولعل التطورات التي حصلت بشأن القضية الفلسطينية والمتمثلة في الاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية عام 1974م في مؤتمر الرباط، بأنها الممثل الوحيد والشرعي للشعب الفلسطيني، حالت دون العمل على الاستمرار بفكرة إنشاء جيش شعبي في الضفة الغربية، وما تبعه من إعلان فك الارتباط الإداري والقانوني في الأول من آب عام1988م.(الرأي، العدد 6592، 1988).

ب-برنامج تدريب الجيش الشعبي:

التحق بمراكز تدريب الجيش الشعبي فئات كبيرة من المواطنين باختلاف أوضاعهم الاجتماعية والمعيشية والثقافية والفكرية، وكان التدريب وفقاً لمنهاج معين راعى الفوارق بين هذه الفئات استنادا لعدة اعتبارات تمثلت بما يأتي: (وثائق المكتبة الوطنية، 1988 ؛ مجلة الأقصى، العدد 769 ، 1986)

-أن لا يصبح التدريب عبئاً على الاقتصاد الوطني في الدرجة الأولى-أن لا يؤثر سلباً على القطاعين العام والخاص؛ لذا تسيّر برامج التدريب دون تعريض تلك القطاعات إلى التوقف في إنتاجها لتتفرغ كوادرها للأمور التدريبة، -وأن لا يكون التدريب ذا تأثير سلبي على المسيرة التعليمية؛ إذ راعى تدريب طلبة الصف الثاني الثانوي، ولم يشمل تدريب طلبة الثالث ثانوي (التوجيهي) لحاجتهم إلى الوقت للدراسة من أجل تقديم امتحان الثانوية العامة.

ولم يشمل التدريب طلبة السنة الأولى في الجامعة؛ لأن هذه الفئة من الطلبة عليها عبء دراسي يختلف عن غيرها من طلبة السنوات الأخرى، ومراعاة أن يشمل التدريب استخدام الأسلحة المختلفة، وغرس الانتماء الوطني والمشاركة الجماعية للتخفيف من تأثيرات الحروب والكوارث الطبيعة.

وبناءً على ذلك خُصصَ لأفراد الجيش الشعبي أثناء مدة التدريب لباساً شبيهًا بلباس الكشافة المدرسية، وبعد التخرج من التدريب يكون لباس هؤلاء المنتسبين كلباس الجيش العربي الرسمي من دون أية رتب عسكرية عليه، إذ لم يكن لأفراد الجيش الشعبي رتب عسكرية [2].

كان تدريب أفراد الجيش الشعبي من الذكور بين عامي (1970م_1985م)؛ يتمّ وفقاً لبرامج تدريبية مبسطة، ركزت على بعض العمليات مثل: إتقان استخدام السلاح الفردي بشكل خاص، وإتقان مهارة الميدان، والتدريب على القتال في المناطق السكنية والحرجية، وقنص الدروع، وبعض مهام الدفاع المدني؛ كالإنقاذ والإسعاف الأولي وإطفاء الحرائق على اختلافها، واستخدام الإمكانات المحلية، مما يساهم في الحد من قدرات العدو سواء إسرائيل أو غيرها.(مجلة الأقصى، العدد769 ، 1986).

أما تدريب الطالبات وباقي فئات النساء في الجيش الشعبي بين عامي (1970م-1985م)؛ فكان يتمّ وفقاً لبرامج خاصة تتلاءم والمهام الموكلة إليهن، والتي شملت التدريب على الأسلحة الخفيفة، والتركيز على أعمال الدفاع المدني وخاصة الأمور المتعلقة بالتمريض والإسعافات الأولية.(مجلة الأقصى، العدد 769 ، 1986).

أصبحت عملية تدريب أفراد الجيش الشعبي بعد صدور القانون الجديد عام 1985م أكثر تنظيماً؛ فقسمت التدريبات إلى فترتين: الأولى كانت مخصصة لطلبة المدارس، فقد خصص يوم واحد في الأسبوع لتدريب بواقع سبع ساعات لمدة شهرين، للصفين العاشر والأول ثانوي، وكان البرنامج المخصص خلال فترة التدريب يتم حسب ما هو موضح في الجدول الآتي: (وثائق المكتبة الوطنية، 1998):

(2) تعرف الرتب العسكرية على أنها نظام هرمي يحدد من خلاله مقدار المسؤولية التي تقع على الفرد المنتسب للجيش؛ وفقاً لما ورد في قانون الجيش العربي لعام 1927م تقسم هذه الرتب إلى ضباط وهم الحاصلون على تفويض أو إرادة ملكية ومنها: رتبة ملازم 1 ملازم 2، نقيب، مقدم، عقيد، عميد، لواء، فريق، مشير، أما ضباط صف، وهم: كل فرد من أفراد الجيش العربي الذي ليس بضابط والحائز على رتبة رقيب ورقيب أول وكيل ووكيل أول، والأفراد هم: جندي، وجندي أول، وعريف. المجالي، الجيش العربي الأردني، ص 49.

جدول رقم (1): "برنامج تدريب الطلبة الملتزمين بالجيش الشعبي في أوقات الدوام المدرسي"

الحصة الأولى 8:40-8:00	الحصة الثانية 9:20-8:45	الحصة الثالثة 10:10-9:30	الحصة الرابعة 11:10_10.30	الحصة الخامسة 11:55-11:15	السادسة 12:40-12:00	السابعة 1:25-12:45
الدخول للطابور والتجمع	نشأة وتطور القوات المسلحة	نشأة وتطور القوات المسلحة	القدس والهاشميون	القدس والهاشميون	الأردن في عهد الملك الحسين	الأردن في عهد الملك الحسين
تعلم أداء التحية مع الثبات	توعية مرورية	توعية مرورية	توعية مرورية	توعية مرورية	توعية مرورية	الحسين رجل الحرب والسلام
تعلم أداء التحية مع الثبات	تاريخ الأردن	تاريخ الأردن	إسعافات اولية	إسعافات اولية	إسعافات اولية	إسعافات اولية
المسير العادي والوقوف	الثورة العربية الكبرى	الثورة العربية الكبرى	النظر لليمين والمسير أثناء المسير العادي	الثورة العربية الكبرى	الثورة العربية الكبرى	الثورة العربية الكبرى
المسير البطيء والوقوف	دور القوات المسلحة في التنمية الوطنية	دور القوات المسلحة في التنمية الوطنية	التدريب على الأسلحة الخفيفة (الحمل والتركيب)	قانون الجيش الشعبي	دور الجيش الشعبي في خدمة الأردن	المشاة والدوران خلال المسير

وبالنظر إلى مضمون الجدول أعلاه، الذي خصص لتدريب الطلبة الملتحقين بالجيش الشعبي؛ يلاحظ أن بعض الحصص كانت نظرية وبعضها الآخر كان عملياً، فقد تناولت الحصص النظرية عدة مواضيع منها: أهمية ودور القوات المسلحة في مجال التنمية الوطنية، ولم تُغفل الناحية التاريخية في هذه الحصص، فكان يعطى للطلبة عن الثورة العربية الكبرى، وتاريخ الأردن، بالإضافة إلى مدينة القدس والدور الهاشمي التاريخي اتجاه المدينة المقدسة، مع توضيح أهمية الجيش الشعبي للطلبة، وإظهار دوره في الدفاع عن الأردن، أما الحصص العملية فشملت التدريب على المشاة والأسلحة الخفيفة والإسعافات الأولية وبعض التمارين الرياضية؛ بهدف إكساب الطلبة خبرات ومهارات تعمل على تطوير قدراتهم المهارية.

أما الفترة الثانية من تدريب أفراد الجيش الشعبي؛ فقد كانت خارج أوقات الدوام الرسمي للدوائر الحكومية، التي تبدأ بحسب التعليمات الصادرة عن قيادة الجيش الشعبي، بعد انتهاء الدوام أي في الساعة الثالثة مساء، وشملت مواضيع الحصص نفسها في البرنامج السابق الموضوع في الجدول رقم (1)، إلا أن الحصص العملية المتمثلة بالتدريب على الأسلحة كانت أكثر من الحصص النظرية؛ كون الملتحقين في هذا البرنامج أكبر عمراً من طلبة المدارس. (مقابلة شخصية مع العميد المتقاعد عبدالفتاح عبدالله النسور،2024).

جـ-مراكز التدريب:

تعددت مراكز تدريب أفراد الجيش الشعبي، وشملت أنحاء مختلفة من المملكة، ومنها، المدارس الحكومية في مختلف المحافظات؛ فقد كانت بمثابة مراكز التدريب الأوسع انتشاراً، وأُقيمت مراكز تدريب الملتحقين بالجيش الشعبي، خاصة الطالبات والنساء في المدارس الأقرب لمناطق سكنهن؛ من باب التسهيل عليهن للالتحاق بالجيش الشعبي، والقيام بالمهام التي تقع على عاتقهن.(مذاكرات مجلس النواب الأردني،1985).

وأسهمت المدارس التابعة لمديرية الثقافة العسكرية في عمليات تدريب أفراد الجيش الشعبي، ومن هذه المدارس التي كانت مراكز لتدريب أفراد الجيش الشعبي: مدرسة كلية الشهيد فيصل الثاني في عمان، ومدرسة الثورة العربية في الزرقاء، ومدرسة الحسين الثانوية في معان.(الخرابشة، 2023)، وكان لهذه المدارس دور رئيس في التدريب؛ بحكم الطابع العسكري لهذه المدارس؛ كالتدريب على المشاة، واستعمال الأسلحة الخفيفة وتركيبها والإسعافات الأولية. (مجلة الأقصى، العدد 120 ، 1972).

خرّجت مراكز التدريب العديد من المنتسبين في الدورات التدريبة بين عامي 1970م-1985م في مختلف مناطق المملكة: عمان والكرك والمفرق والبلقاء ومعان والرمثا وإربد وغيرها من المدن، وكان تخريج هذه الدورات يتم بصورة شهرية في مراكز التدريب (المدارس)، ومن الأمثلة على هذه الدورات لملتزمي الجيش الشعبي التي تخرجت بين عامي 1970م-1985م: تخريج دورة مدرسة الكرك الثانوية في 13 كانون الثاني عام 1972م، ودورة مدرسة إربد الثانوية في 10 شباط عام 1972م، ودورة ملتزمي الجيش الشعبي في معان في 10 نيسان عام 1972م، دورة مدرسة الكرك الثانوية في نيسان عام 1982م، دورة الجيش الشعبي في عمان في 8 حزيران عام 1983م، واختلف عدد الخريجين في هذه الدورات بما لا يقل عن (100) فرد ولا يزيد عن (500) فرد في الدورة الواحدة.(مجلة الأقصى، العدد682، 1983؛ الرأي ، العدد 2570، 1972 ؛ الدستور، العدد 5280 ، 1982).

أما بالنسبة لمنتسبي الجيش الشعبي وتميزهم عن بقية قوات الجيش العربي بين عامي (1970م-1985م)؛ فيمكن القول إنه بعد تخرجهم من هذه الدورات؛ أعطيت للمنتسبين هويات خاصة "تُبين الاسم والصورة والرقم العسكري"؛ إضافة إلى اسم قائد الجيش الشعبي، وعلى هذه الهوية تاريخ الصدور الذي يمثل

تاريخ التحاق الفرد بالجيش الشعبي، وتوثق الهوية بختم قيادة الجيش الشعبي وتوقيع قائده؛ فمثلاً أُعطي للمتطوع "أحمد سلامة هزاع خطاطبة" هوية تحمل رقمه "1324أ" ومكان إقامته قرية كفرنجة في محافظة إربد، وقد صدرت بتاريخ 7 تشرين الثاني عام 1971م.(وثائق المكتبة الوطنية، 1971).

وتم تخريج الدورة التدريبة الأولى من الجيش الشعبي بعد صدور القانون الثاني عام 1985م، برعاية الملكة نور الحسين في محافظة البلقاء بتاريخ 12 أيلول من العام نفسه، في كلية السلط بحضور قائد الجيش الشعبي عبد المجيد العواملة، وعدد كبير من المواطنين.(الدستور، العدد 6484، 1985).

لم يقتصر تدريب أفراد الجيش الشعبي على المدارس الحكومية ومدارس الثقافة العسكرية، فأصبحت بعض الجامعات الحكومية كالجامعة الأردنية وجامعة اليرموك، مراكز لتدريب طلبتها وموظفيها وأعضاء الهيئة التدريسية، ممن التحقوا بالجيش الشعبي، خاصة خلال عقدي الثمانينات والتسعينيات، وكان التدريب يتم في ملاعب الجامعة وبعض الساحات الكبيرة في الحرم الجامعي.(الرأي، العدد6075 ، 1987).

وافتتحت الدورة الأولى لملتزمي الجيش الشعبي في جامعة اليرموك في 19 شباط 1987م، بحضور محافظ إربد ومفتي القوات المسلحة نوح القضاة وقائد الجيش الشعبي وعميد شؤون الطلبة في الجامعة، وبلغ عدد المشتركين في هذه الدورة (1718) مشتركاً، من الطلبة وأعضاء الهيئة التدريسية وموظفي الجامعة.(الرأي، العدد6075، 1987).

ورعى رئيس هيئة الأركان المشتركة الفريق أول فتحي أبو طالب حفل تخريج الدفعة الأولى من ملتزمي الجيش الشعبي في الجامعة الأردنية، بتاريخ 25 أيلول 1990م بعد قضاء (45) يوما من التدريب في الحرم الجامعي، وتم التخريج بحضور رئيس الجامعة ورؤساء الأقسام ومحافظ العاصمة وعدد من مساعدي رئيس هيئة الأركان المشتركة وقائد الجيش الشعبي وعدد كبير من الطلبة.(الرأي ،العدد 7364 ،1990 ؛ مجلة الأقصى، العدد 819 ، 1990).

ورعى رئيس هيئة الأركان المشتركة الفريق أول فتحي أبو طالب حفل تخريج الدفعة الثانية من ملتزمي الجيش الشعبي في حرم الجامعة الأردنية بتاريخ 15 كانون الأول 1991م، بحضور رئيس الجامعة الدكتور محمود سمرة، وضمت هذه الدورة حوالي (400) مشترك من طلاب وطالبات، والهيئتين التدريسية والإدارية في الجامعة، واستمرت الدورة في الجامعة الأردنية (45) يوماً.(مجلة الأقصى، العدد 822، 1991).

وخرج الجيش الشعبي العديد من الدورات بين عامي (1985م-1999م) كما هو موضح في الجدول الآتي:(الرأي،6077، 1987 ؛ الدستور، 6513، 1985 ؛ مجلة الأقصى، العدد 819، 1990).

جدول رقم (2): " نماذج من دورات ملتزمي الجيش الشعبي التي تخرجت بين عامي 1985-1999 "

الدورة	تاريخ تخرج الدورة	ملاحظات
_ دورة من منتسبي الجيش الشعبي في محافظة السلط.	12 أيلول 1985م	
_ دورة من منتسبي الجيش الشعبي في العاصمة عمان.	6 تشرين الأول 1985م	
_ دورة مدرسة ماحص الثانوية/ السلط.		
_ دورة مدرسة الصبيحي الثانوية/ السلط.		
_ دورة مدرسة ميمونة الثانوية للإناث / السلط.	13 تشرين الأول 1985م	بلغ عدد المنتسبين في هذه الدفعة (480) فرداً.
_ دورة منتسبي الجيش الشعبي محافظة البلقاء.		
_دورة منتسبي الجيش الشعبي / عجلون	2 شباط 1987م	
_ دورة منتسبي الجيش الشعبي / الشونة الجنوبية	10 شباط 1987م	
_ دورة مدرسة عقبة بن نافع الثانوية للبنين/ السلط.	22 شباط 1987م	
_ دورة مواطني وموظفي منطقة صبحا / المفرق.	26 شباط 1987م	
_ دورة من منتسبي الجيش الشعبي في البلقاء.	1 أيار 1987م	بلغ عدد المنتسبين في هذه الدفعة (450) مواطناً.
_ دورة من منتسبي الجيش الشعبي في محافظة المفرق.	1 أيار 1987م	
_ دورة من منتسبي الجيش الشعبي في محافظة الكرك.	20 كانون الأول 1989م	
_ دورة تخريج الجيش الشعبي في محافظة الطفيلة.	10 كانون الثاني 1990م	
_ دورة تخريج الجيش الشعبي في مدينة الرمثا .	1 أيلول 1990م	اشترك في هذه الدفعة عدد من طلبة جامعة العلوم والتكنولوجيا ومديرية التربية والتعليم في اللواء.
_ دفعة خريجي مدرسة المقابلين الثانوية للبنات.	6 أيلول 1990م 8 أيلول 1990م	
_ دفعة خريجي مدرسة مرصع الابتدائية / جرش.		

يلاحظ على بيانات الجدول السابق، بأن دورات الجيش الشعبي شملت عدة محافظات كالعاصمة عمان، والبلقاء، والمفرق، والكرك، والطفيلة، وإربد، وجرش، وعجلون، لكن هذه الدورات لم تغطِ كل المناطق في هذه المحافظات؛ فحددت مراكز معينة، في بعض المدارس والأماكن الأخرى، والهدف من ذلك تدريب الناس على المهارات العسكرية المختلفة.

ومنحَ خريجو هذه الدورات في الجيش الشعبي بين عامي (1985م-1999م) شهادة أو (دفتر خدمة الانتساب للجيش الشعبي)، تفيد بأن الملتزم أو المتطوع أنهى الساعات التدريبية المطلوبة منه، ويوثق عليه مدة التحاقه في الدورة، وتوقيع قائد الجيش الشعبي والاسم الكامل له.(مقابلة شخصية مع زيدان ضيف الله زيدان أحد أفراد الجيش الشعبي في 1995، 2024).

استخدم أفراد الجيش الشعبي بعد الانتهاء من دورة التدريب الأسلحة الخفيفة المتمثلة في البندقية اليدوية، والبندقية الإنجليزية مارك Marka(1) وعدد من أجهزة الاتصال اللاسلكي؛ لتوصيل المعلومات ذات الأهمية إلى مجالس الجيش الشعبي في المحافظة(وثائق المكتبة الوطنية، 1974)، وكان استلام الأسلحة وتسليمها بعد الانتهاء من الوظيفة الأمنية أو العسكرية المنوطة بالملتزم إلى المراكز الأمنية المنتشرة في المحافظات؛ ولم يتطلب وجود وسائل النقل –بالرغم من عدم انعدامها-؛ لأن أغلب المنتسبين للجيش الشعبي كانت وظائفهم ضمن مناطق سكنهم، إلا في حالات حراسة المنشآت الحكومية في مناطق أخرى، وكان يتم تأمين وسائل نقل لتأمينهم.(وثائق المكتبة الوطنية، 1972).

وقد زاد التركيز على العمليات التدريبية للملتحقين بالجيش الشعبي خلال التسعينيات؛ تبعاً لعدة عوامل، كان من أبرزها على المستوى الخارجي حرب الخليج الثانية عام 1990م-1991م، وقد تعاقب على قيادة الجيش الشعبي بين عامي (1970م-1999م) عدد من ضباط الجيش العربي، كان من أبرزهم: اللواء الركن عبدالمجيد العواملة (1970م-1982م)، واللواء الركن عبدالمجيد الخلايلة(1995م-1999م). (وثائق المكتبة الوطنية، 1982 ؛ مجلة الأقصى، العدد 769، 1986 ؛ مذاكرات المجلس الوطني الاستشاري الأردني، 1983).

خامساً: الدعم المالي المقدم للجيش الشعبي.

واجه الأردن بعيد حرب 1967م، عدة تحديات وأزمات مالية، تمثلت في شح موارده الاقتصادية، وكذلك ضعف الإنتاج المحلي، واعتمد الأردن خلال هذه المدة على المعونات المالية والمساعدات الاقتصادية المقدمة من الولايات المتحدة الأمريكية (العتوم، 2017)، بالإضافة إلى بعض الاتفاقيات المالية التي وقعها الأردن مع عدد من الدول العربية وغيرها (الموسى والماضي، 1988).

أما فيما يتعلق بالدعم المالي للجيش الشعبي، فإنه وبناء على قانون الجيش الشعبي لعام 1970م كان هذا الدعم يتبع إلى ميزانية القوات المسلحة الأردنية (الجيش العربي الأردني)، وبالعودة إلى موازنة الدولة الأردنية لعام (1971/1970م)، نجد أنه خصص لنفقات الدفاع والأمن مبلغ (44.422.000) دينار أردني، بما فيها قيادة الجيش الشعبي دون ذكر بند مستقل للمبلغ المرصود للجيش الشعبي.(مذاكرات مجلس النواب الأردني، 1970).

لم يقتصر الدعم المالي المقدم للجيش الشعبي على ما خصص في ميزانية القوات المسلحة الأردنية؛ فقد أسهم إنشاء "صندوق الإنفاق للجيش الشعبي" في المحافظات في هذا الدعم ، فقد تولى مجلس المحافظة جمع المساهمات المالية المقدمة للجيش الشعبي عن طريق بلدياتها، فنجد بعض المساهمات المالية المقدمة من البلديات والمجالس القروية وهي كثيرة، والجدول الآتي يوضح نموذج من هذه المساهمات: (وثائق المكتبة الوطنية، 1971):

جدول رقم (3): "مساهمات بلديات محافظة الكرك للجيش الشعبي عام 1971م"

اسم البلدية / مجلس قروى	قيمة المساهمة المالية المقررة للجيش الشعبى
بلدية الكرك	(200) دينار
بلدية المزار	(50) ديناراً
بلدية القصر	(50) ديناراً
بلدية الربة	(50) ديناراً
بلدية عى	(50) ديناراً
بلدية أدر	(50) ديناراً
بلدية مؤاب	(50) ديناراً
بلدية الطفيلة	(60) ديناراً
عن كل مجلس قروى	(10) دنانيراً
المجموع	**"570" ديناراً**

وكذلك قامت بلدية إربد بتقديم المساهمات المالية لصندوق الانفاق للجيش الشعبي؛ بالإضافة إلى عدد من البلديات الأخرى، وعدد من المجالس القروية التابعة لمحافظة إربد، وكانت هذه المساهمات المالية على النحو الآتي (وثائق المكتبة الوطنية، 1972):

جدول رقم (4): "مساهمات بلديات محافظة إربد للجيش الشعبي عام 1971م"

اسم البلدية / مجلس القروى	قيمة المساهمة المالية المقررة للجيش الشعبى
بلدية إربد	(200) دينار
بلدية الصريح	(100) دينار
بلدية الحصن	(100) دينار
مجلس قروى كفر الماء	(10) دنانير
مجلس قروى جديتا	(10) دنانير
مجلس قروى كفرابيل	(10) دنانير
المجموع	**"430" ديناراً**

لقد قدمت المساهمات المالية عن طريق البلديات والمجالس القروية في كل من محافظتي الكرك وإربد، وبلغ مجموعها في المحافظتين (1000) دينار، ويعد هذا المبلغ كبيراً في ظل الظروف الاقتصادية الصعبة في بداية السبعينيات، مما يدل على مدى الاهتمام الذي حظي به إنشاء الجيش الشعبي منذ التأسيس.

وناقش أعضاء المجلس الوطني الاستشاري في جلسته المنعقدة في 13 حزيران عام 1983م الوضع المالي المتعلق بالجيش الشعبي، وضرورة تقديم الدعم له، وقدم عضو المجلس الوطني الاستشاري سليمان ارتيمه مقترحاً باسم بعض زملائه، دعا إلى القيام بعدد من الإجراءات، التي تسهم في إيجاد حل للمشاكل المالية، التي عانى منها الجيش الشعبي آنذاك، وجاء في المقترح المقدم من العضو ارتيمه ما يأتي (مذاكرات المجلس الوطني الاستشاري الأردني، 1983):

1. تشكيل لجان شعبية لجمع التبرعات من المواطنين على مستوى المحافظات، وعلى مستوى القرى كون المساهمة الوطنية لها مدلول وطني ممتاز.
2. التبرع براتب يوم واحد من الموظفين شهرياً.
3. فرض عدد من الضرائب على بعض الأصناف والمواد التجارية والإجراءات الحكومية، وتكون كرسم مالي لدعم الجيش الشعبي والجدول التالي يوضح هذه الأصناف ونسبة المساهمة (الضريبة) للجيش الشعبي.(مذاكرات المجلس الوطني الاستشاري الأردني، 1983):

جدول رقم (5): "الضريبة المقترحة من أعضاء المجلس الوطني الاستشاري لدعم الجيش الشعبي عام 1983م"

الصنف/ المادة	نسبة المساهمة للجيش الشعبي
المشروبات	%10
باكيت سجاير	(5) فلسات
نسخة جريدة	(10) فلوس
متر ترخيص بناء	(50) فلساً
ترخيص سيارة عمومي وخصوصي	ديناران
سيارة (ترك) او باص أو ثلاجة	(10) دنانير
كل مسافر بالجو باستثناء الطلاب	دينار
على كل كيلو كهرباء	(5) فلوس
كل مخزن كبير	(5) دنانير.
الدكاكين	ديناران.
كل تلفزيون مبيع	دينار.

وتمت الموافقة على هذا المقترح بمجموع (37) صوتاً من أصل (59) عضواً في المجلس الوطني الاستشاري الثالث، وأحيلَ المقترح إلى اللجنة القانونية في المجلس، وقد ردت عليه عن طريق رئيسها خليل السالم؛ مبيناً أن ما توصلت إليه اللجنة بعد دراستهِ وهو على النحو الآتي(مذاكرات المجلس الوطني الاستشاري الأردني، 1983):

أ-أن قانون الميزانية العامة هو الذي يحدد النفقات الخاصة بالجيش الشعبي، سواء كانت ضمن ميزانية القوات المسلحة أو تحت بند مستقل.

ب-أن نفقات الجيش الشعبي يجب ألا تعتمد على تبرعات مؤقته طارئة، بل يجب أن تعتمد على مصادر تمويلية ثابتة ومدرجة في قانون الموازنة.

وأوضح وزير المالية سالم مساعدة بتاريخ 28 تشرين الثاني عام 1983م، خلال خطاب الموازنة العامة "أن الحكومة لم تتخذ الإجراءات الأساسية المالية المتعلقة بالجيش الشعبي لهذا التاريخ لعدة أسباب"، وعرض الوزير مساعدة هذه الأسباب على المجلس الوطني الاستشاري؛ التي تمثلت بـ (مذاكرات الوطني الاستشاري الأردني، 1983):

1-الالتزامات المالية الكبيرة المترتبة على خزينة الدولة، وشح الموارد في هذا العام؛ لذلك لم تتمكن الحكومة من رصد المخصصات المتعلقة بالجيش الشعبي.

2-عدم دفع بعض الدول العربية الشقيقة للمعونة المالية التي التزمت بدفعها للأردن، خلال مؤتمرات القمة العربية، واستثنى من تلك الدول المملكة العربية السعودية ودولة الكويت. (الموسى، 1998).

يتبيّن لنا خلال ما سبق أن الدعم المالي المقدّم للجيش الشعبي اقتصر على الميزانية العامة للدولة، وجاء من خلال ميزانية القوات المسلحة، وما يرد من مساهمات لصندوق الإنفاق للجيش الشعبي؛ لذلك بقي الجيش الشعبي يعاني مالياً؛ لعدة أسباب تتمثل بالأتي: (مذاكرات المجلس الوطني الاستشاري الأردني، 1983):

1-تأخر الحكومة في إدراج مخصصات مالية للجيش الشعبي بشكل مستقل حتى إقرار ميزانية عام (1984م/1985م)، بالرغم من صدور قانون الجيش الشعبي في عام 1970.

2-عدم الأخذ بمقترح بعض أعضاء المجلس الوطني الاستشاري بوضع الضرائب على بعض السلع والجهات المختلفة لجمع الأموال لصالح الجيش الشعبي من قبل الحكومة.

3-عدم التزام بعض الدول العربية بدفع المعونة المالية المخصصة للأردن في السبعينيات والثمانينيات، مما أثر على دعم الجيش الشعبي من قبل الحكومة.

4-عدم الاستفادة من تجربة جمع التبرعات والحصول على الدعم من الدول الشقيقة والصديقة، وعدم إدراج الجيش الشعبي الأردني ضمن مجلس الدفاع الأعلى كحال الحرس الوطني الأردني (1950م-1966م).(الخزون، 2021).

أما فيما يتعلق في أوجه الإنفاق المالي للجيش الشعبي؛ فتعددت لتشمل عملية تسليح أفراد الجيش الشعبي، الأمر الذي كان له أهمية كبيرة لدى القيادة العامة للقوات المسلحة، بالإضافة إلى إيجاد المتطلبات الأساسية لقيادة الجيش الشعبي؛ والمتمثلة في إنشاء مجالس الجيش الشعبي في محافظات المملكة المختلفة، وإنشاء مراكز التدريب، وبناء البيوت أو استئجارها لأفراد الجيش الشعبي، الذين يقومون بحراسة المنشآت الحكومية البعيدة عن مناطق سكنهم.(وثائق المكتبة الوطنية، 1975).

لقد طالب قائد كتيبة الجيش الشعبي في محافظة الطفيلة بتاريخ 11 تشرين الأول 1970م ببناء محطة جرف الدراويش، وإعادة تأهيل المحطة؛ لإسكان أفراد الجيش الشعبي فيها، وتم صرف مبلغ (40) ديناراً لهذا الغرض.(وثائق المكتبة الوطنية، 1971).

وأرسل قائد المنطقة العسكرية –الجيش الشعبي في عمان بتاريخ 4 أيلول 1971م، كتاباً طَالب فيه ضرورة إقامة مكان للسكن لأفراد الجيش الشعبي الذين يقومون بحراسة جسور محطة ضبعة، وضرورة توفير المياه لهم.(وثائق المكتبة الوطنية، 1971).

بلغت قيمة الراتب الشهري للفرد الملتحق بالجيش الشعبي (22) ديناراً، فقد طَالب الملتحق بالجيش الشعبي "عيسى قندح" عبر كتاب رسمي موجه الى قيادة الجيش الشعبي بالمبلغ المتبقي من راتبهِ عن شهر حزيران لعام 1975م، والبالغ تسعة دنانير ونصف من أصل (22) دينار. (وثائق المكتبة الوطنية، 1975).

وخصص ضمن ميزانية الجيش الشعبي مبالغ مالية للتعويضات، استناداً على ما نص عليه قانون الجيش الشعبي لعام 1970م، إذ صُرف لعائلات من استشهد أثناء قيامه بالواجب مبلغ (450) ديناراً، وكذلك صرف تعويضات لأفراد الجيش الشعبي لمن أُصيب أثناء القيام بالواجب الرسمي، بقرار اللجان الطبية، وهي على النحو الآتي: عجز كلي وقيمته (300) دينار، وعجز جسيم قيمته (200) دينار، وعجز جزئي قيمته (100) دينار.(الجريدة الرسمية، العدد 1669 ، 1970).

ومن خلال الوثائق المتعلقة بالجيش الشعبي يلاحظ أن هناك مطالبات لبعض الأفراد بمستحقاتهم المالية؛ فمثلاً تم صرف مبلغ (90) دينارا للمصاب المدعو "سالم سويلم عواد"؛ تعويضاً لما تعرض له من إصابة أثناء تأدية الواجب الرسمي، وبناء على تنسيب اللجان الطبية في كانون الثاني عام 1971م.(وثائق المكتبة الوطنية، 1971).

وحصلت عائلة الشهيد "يونس حسين الرفاعي"، على أثر استشهاده أثناء قيامه بالواجب الرسمي عام 1970، على تعويض مالي بلغت قيمتهُ (450) ديناراً. (الوثائق المكتبة الوطنية، 1971).وكذلك تم تعويض عائلة الشهيد "سليمان عبدالقادر هليل" الذي استشهد عام 1972م على قيمة التعويض المالي نفسه.(وثائق المكتبة الوطنية، 1972).

وجرى تعديل على المبالغ المالية الواردة في قانون الجيش الشعبي؛ فقد صدر قرار رقم "4740" من مجلس الوزراء في 23 شباط عام 1991م؛ لتصبح

قيمة التعويض لعائلات مَن استشهد من منتسبي الجيش الشعبي (5000) دينار بدلاً من (500) دينار، أما التعويضات للمصابين أصبحت بناء على القرار الأخير على النحو الآتي: عجز كلي قيمته (3000) دينار، عجز جسيم قيمته (2000) دينار، عجز جزئي قيمته (1000) دينار. وتكفلت القيادة العامة للقوات المسلحة بعملية العلاج لمن أُصيبَ من أفراد الجيش الشعبي في مستشفيات المملكة كافة؛ بناء على ما ورد في تعديل القانون، وكان هذا الإنفاق أشبه ما يكون بـ(التأمين الصحي) في الوقت الحالي.(وثائق المكتبة الوطنية،1991).

النتائج:

توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج الأساسية فيما يتعلق بالجيش الشعبي بين عامي (1970م-1999م) من حيث النشأة والتطور، ولعل أهمها:

1. كان للعوامل السياسية والعسكرية تأثير واضح في نشأة الجيش الشعبي بالأردن؛ وإصدار قانون الجيش الشعبي لعام 1970؛ ليكون هذه الجيش رديفاً للقوات المسلحة الأردنية (الجيش العربي الأردني) خلال عقدي السبعينيات والثمانينيات، من خلال القيام بالعديد من المهام التي جاءت في القانون، الذي راعى أوضاع المواطنين الأردنيين والفوارق الاجتماعية والثقافية والتعليمية بينهم.
2. ساهم المجلس الوطني الاستشاري (1978م-1984م)، في مناقشة مواد القانون وتم تعديل بعضها بما يتلاءم مع الظروف في الأردن وطبيعة المجتمع الأردني.
3. حظي الجيش الشعبي باهتمام رسمي وشعبي؛ فناقش أعضاء المجلس الوطني الاستشاري المواضيع التي تخص الجيش الشعبي، وخاصة الأمور المالية؛ ونظرا لأهمية الجيش الشعبي ودوره الوطني؛ فقد عرض قانون الجيش الشعبي للمناقشة مرة أخرى على أعضاء مجلس النواب العاشر؛ ليتم إقراره مع تعديلات بسيطة، صبت في مصلحة الجيش الشعبي؛ وصدر القانون عام 1985م.
4. أولى الملك الحسين بن طلال والحكومات المتعاقبة اهتماماً واضحاً بأمور الجيش الشعبي، من خلال الحرص على توفير ما يلزم من أسلحة ومراكز للتدريب التي تعددت في أنحاء المملكة؛ لتشمل المدارس الحكومية ومدارس الثقافة العسكرية وبعض الجامعات الحكومية، وإيجاد برامج تدريبية مناسبة لمختلف فئات المجتمع الأردني؛ مما أسهم في إقبال المواطنين بشكل كبير على الالتحاق بالجيش الشعبي.
5. بقيت المشكلة المالية للجيش الشعبي قائمة؛ بسبب ضعف الميزانية المخصصة له؛ إلا أن هذا الأمر لم يثنِ أفراد الجيش الشعبي على القيام بالمهام والواجبات الأمنية والعسكرية المنوطة بأفراده حتى عام 1999م.
6. يبقى الأردن من الدول العربية القليلة التي اهتمت بإنشاء مثل هذه القوة وتدريب المواطنين وإشراكهم في المسؤولية الوطنية، مما عزّز عند الناس حب الوطن والدفاع عنه ضد الأخطار الخارجية.

المصادروالمراجع

الوثائق الأردنية الحكومية المودعة في أرشيف دائرة المكتبة الوطنية. (لدى الباحثان نسخة منها).

الوثائق الأردنية السنوية لعام 1968م، دائرة المطبوعات والنشر، وزارة الثقافة والاعلام، عمان.

مذاكرات مجلس النواب الأردني. (1984).

مذاكرات المجلس الوطني الاستشاري الأردني. (1983، 1985).

الجريدة الرسمية، (أصبحت الجريدة الرسمية في إمارة شرقي الأردن منذ عام 1926، وبقت مستمرة إلى اليوم). (1970، 1976، 1985).

الدستور، (صحيفة عربية سياسية أردنية، تصدر في عمّان، صدر العدد الأول منها عام 1967، نتيجة اتحاد صحيفتي فلسطين والمنار، واسسها الشقيقان محمود وكامل الشريف).(1982، 1985).

الرأي، (صحيفة عربية سياسية تصدر في عمّان، صدر العدد الأول منها عام 1971، وكان نزار الرافعي أول رئيس تحرير للصحيفة).(1972، 1987، 1990).

مجلة الأقصى، (مجلة عسكرية أردنية صدرت عام 1969).(1972، 1982، 1985، 1990).

بصبوص، أ. (1992). *الجيش الشعبي في التاريخ*. دار الملاحي للنشر والتوزيع، اربد.

الخرابشة، ش. (2023). *مديرية الثقافة العسكرية في عهد الملك الحسين بن طلال (1952-1999) دراسة تاريخية وثائقيّة*. مركز التوثيق الملكي الأردني الهاشمي، عمان.

الخزون، ل. (2021). *الحرس الوطني الأردني بين عامي 1950_1966 "دراسة تاريخية في نشأته وتطوره ودوره*. مركز التوثيق الملكي الهاشمي، عمان.

الشرع، ص. (1997). *حروبنا مع إسرائيل 1949-1979 معارك خاسرة وانتصارات ضائعة*. دار الشروق للنشر، عمان.

الشرعة، إ. (2004). مشروع المملكة العربية المتحدة عام 1972. *مجلة دراسات*، العلوم الانسانية والاجتماعية، الجامعة الأردنية، عمان، م (31)، ع (1).

عبابسة، م. (2013). *التطوير الإداري ضمن أطلس الأردن (التاريخ، والأقاليم والمجتمع)*. منشورات المعهد الفرنسي للشرق الادنى، بيروت.

العتوم، أ. (2017). *العلاقات الأردنية –الأمريكية 1967-1973*. دار أمجد للنشر والتوزيع، عمان.
المساعيد، ط. (2010). *المجلس الوطني الاستشاري الأردني "دراسة تاريخية سياسية 1978-1984"*. المفرق، الأردن.
المجالي، ب. (2013). *الخطاب السامي لصاحب الجلالة الهاشمية الملك الحسين بن طلال (1985-1987)*. المجلد التاسع، إدارة الشؤون الإدارية/ الديوان الملكي الهاشمي.
الموسى، س. (1998). *تاريخ الأردن السياسي المعاصر (حزيران 1967-1995)*. منشورات لجنة تاريخ الأردن، عمان.
الموسى، س. والماضي، م. (2021). *تاريخ الأردن في القرن العشرين (1958-1995)*. ج2، وزارة الثقافة، عمّان.

References

Ababsa, M. (2013). *Administrative development*. In *Atlas of Jordan: History, regions and society*. Beirut: Publications of the French Institute for the Near East.

Al-Aqsa Magazine. (1969, 1972, 1982, 1985, 1990). *A Jordanian military magazine*.

Al-Atoum, A. (2017). *Jordanian-American relations 1967–1973*. Amman: Dar Amjad for Publishing and Distribution.

Al-Dustour. (1967, 1982, 1985). *A Jordanian Arab political newspaper, published in Amman as a result of the union of the Palestine and Al-Manar newspapers founded by Mahmoud and Kamel Al-Sharif*.

Al-Kharabsheh, S. (2023). *The Directorate of Military Culture during the reign of King Hussein bin Talal (1952–1999): A historical documentary study*. Amman: The Royal Jordanian Hashemite Documentation Center.

Al-Khazoun, L. (2021). *The Jordanian National Guard between 1950–1966: A historical study of its origin, development and role*. Amman: Royal Hashemite Documentation Center.

Al-Majali, B. (2013). *The royal speech of His Majesty King Hussein bin Talal (1985–1987)* (Vol. 9). Department of Administrative Affairs, The Royal Hashemite Court.

Al-Masaeed, T. (2010). *The Jordanian National Consultative Council: A historical-political study (1978–1984)*. Mafraq, Jordan.

Al-Musa, A., Al-Madi, M., & Suleiman, M. (2021). *History of Jordan in the twentieth century (1958–1995)* (Vol. 2). Ministry of Culture.

Al-Musa, S. (1998). *Contemporary political history of Jordan (June 1967–1995)*. Publications of the Jordanian History Committee.

Al-Rai. (1971, 1972, 1987, 1990). *A Jordanian political newspaper published in Amman. Nizar Al-Rafei was the first editor-in-chief.*

Al-Shara'a, I. (2004). The United Arab Kingdom Project in 1972. *Studies Journal: Humanities and Social Sciences, University of Jordan, 31*(1).

Al-Shara'a, S. (1997). *Our wars with Israel 1949–1979: Lost battles and lost victories*. Amman: Dar Al-Shorouk for Publishing.

Basbous, A. (1992). *The Popular Army in history*. Irbid: Dar Al-Malahi for Publishing and Distribution.

Government of Jordan. (1968). *Jordanian annual documents for the year 1968*. Amman: Department of Publications and Publishing, Ministry of Culture and Information.

Government of Jordan. (n.d.). *Government documents deposited in the National Library Department*.

Jordanian House of Representatives. (n.d.). *Memoranda of the Jordanian House of Representatives*.

Jordanian National Consultative Council. (n.d.). *Memoranda of the Jordanian National Consultative Council*.

The Official Gazette. (1970, 1976, 1985). *The official gazette of the Hashemite Kingdom of Jordan*. (Originally established in 1926 during the Emirate of Transjordan.)